﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ١٢﴾ [الحجرات: 12]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

عـدمُ المسارعةِ إلـى اتِّـهـامِ الآخـريـنَ بالإساءةِ

لمّا كانَ الإنسانُ ربَّما دعا صاحبَهُ بلقبٍ لهُ غيرَ قاصدٍ بهِ عيبَهُ، أو فعلَ فعلًا يتنزَّلُ على الهُزْءِ غيرَ قاصدٍ بهِ الهُزْءَ؛ نهى اللّه تعالى في هذهِ الآية عن المبادرةِ إلى الظَّنِّ من غيرِ تثبُّتٍ[1]، ولمّا نهى سبحانه في الآية السّابقة عن بعض الأمراض الاجتماعيَّة كالاستهزاء والسُّخرية واللَّمز والتَّنابز بالألقاب؛ نهى هنا عن بعض عواقب تلك الأمراض ونتائجها.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿ٱجۡتَنِبُواْ﴾: (جنب) أصلٌ يدلُّ على النّاحيةِ و البُعدِ، ومِن ذلكَ: الجَنْبُ الَّذي هو الجارحةُ المعروفةُ، ثمَّ يُستعارُ مِنَ النّاحيةِ الَّتي تليها، ويقالُ: جنَّبتُهُ عن كذا، أي: أبعدتُهُ عنهُ[2]، وحقيقتُهُ جعلتُهُ منهُ في جانبٍ، ومعنى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ﴾: تباعدوا، واجعلوا أنفسكم في جانب بعيد عن كثير مِن الظَّنِّ[3].

2) ﴿ٱلظَّنِّ﴾: (ظنن) أصلٌ يدلُّ على معنيينِ مختلفينِ: يقينٍ،

(1) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 377.
(2) الراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (جنب).
(3) البقاعي، نظم الدرر: 7/ 234، والمراغي، تفسير المراغي: 26/ 136، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 252.

وشكٍّ[1]، والظَّنُّ: اسمٌ لِما يحصلُ عن أمارةٍ[2]، أو هو ترجُّحُ أحدِ الطَّرفينِ على الآخرِ نفيًا وإثباتًا[3]، أو التَّردُّدُ الرّاجحُ بينَ طرفي الاعتقادِ غيرِ الجازمِ[4]، وهو المرادُ هنا.

3) ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾: (جسس) أصلٌ يدلُّ على تعرُّفِ الشَّيءِ بمسٍّ لطيفٍ[5]، ومِن ذلكَ جسُّ العِرْقِ وتعرُّفُ نبضه؛ للحكمِ بهِ على الصِّحَّةِ والسُّقمِ[6]، والتَّجسُّسُ: التَّنقيرُ عن بواطنِ الأمورِ، وأكثرُ ما يقالُ في السِّرِّ[7]، والمرادُ بهِ هنا: البحثُ بوسيلةٍ خفيَّةٍ[8].

4) ﴿وَلَا يَغْتَب﴾: (غيب) أصلٌ يدلُّ على تستُّرِ الشَّيءِ عن العيونِ[9]، ومِن ذلكَ يقالُ: غابَ عنّي كذا؛ إذا استترَ، واستُعملَ في كلِّ غائبٍ عن الحاسَّةِ، وعمّا يغيبُ عن علمِ الإنسانِ[10]، والغيبةُ: ذِكرُ السّوءِ في الغَيبةِ[11]، وإنَّما يكونُ ذكرُهُ بما يُكرَهُ غيبةً؛ إذا لم يكن ما ذكرَهُ بهِ ممّا يثلمُ العِرْضَ، وإلّا صار قَذْعًا[12].

5) ﴿فَكَرِهْتُمُوهُۚ﴾: (كره) أصلٌ يدلُّ على خلافِ الرِّضا والمحبَّةِ[13]، ومِن ذلكَ يقالُ: فعلتُهُ على كُرْهٍ، وفعلتُهُ كُرْهًا، وأكرهتُهُ: حملتُهُ على أمرٍ، وهو لا يرضاهُ، ولا يُحبُّهُ، وكرَّهَ إليَّ كذا تكريهًا: صيَّرَهُ عندي بحالِ كراهةٍ[14]، والمرادُ بالكراهةِ هنا: عدمُ المحبَّةِ، معَ حصولِ البُغْضِ مِن الشَّيءِ غيرِ المحبوبِ.

المَعْنى الإجْماليُّ:

يَنْهَى اللّه تعالى عبادَهُ عن بعضِ الأخلاقِ الذَّميمةِ، فيقولُ: يا أيُّها الَّذينَ صدَّقوا اللّه ورسوله: لا تظنّوا بأهلِ الإيمانِ سوءًا، فإنَّ ظنَّ المؤمنِ بالمؤمنِ الشَّرَّ لا الخيرَ ذنبٌ عظيمٌ؛

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (ظنن).
(2) الراغب، المفردات: (ظنن).
(3) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (ظنن).
(4) الزبيدي، تاج العروس: (ظنن).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (جسس).
(6) الراغب، المفردات: (جسس).
(7) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (جسس).
(8) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 253.
(9) ابن فارس، مقاييس اللغة: (غيب).
(10) الراغب، المفردات: (غيب).
(11) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، وابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 152، والمراغي، تفسير المراغي: 26/ 136.
(12) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 254.
(13) ابن فارس، مقاييس اللغة: (كره).
(14) الخليل، العين، والجوهري، الصحاح: (كره).

يُحْبِطُ أعمالَه، ولا يتتبَّعْ بعضُكم عَورةَ بعضٍ، ولا يبحث عن سرائره، يبتغي بذلكَ الاطِّلاعَ على عيوبه، ولا يقل بعضُكم في بعضٍ بظهرِ الغيبِ ما يُكرَهُ؛ أيودُّ أحدُكم أن يأكلَ لحمَ أخيهِ بعدَ مماته، فإن لم تُحِبّوا ذلكَ؛ فلا تحبّوا أن تغتابوهُ في حياته، فإنَّ اللّه حرَّمَ غيبتَهُ حيًّا، كما حرَّمَ أكلَ لحمه ميتًا، وخافوا عقوبةَ اللّه، واحترزوا عنها بانتهائِكم عمّا نهاكم عنه، إنَّ اللّه يقبلُ توبةَ العبدِ؛ إذا رجعَ إليهِ بالتَّوبةِ، ويرحمُهُ، فلا يعاقبُهُ[1].

ترْكُ الأخلاقِ الذَّميمةِ مَطْهَرةٌ للمؤمنِ مِنَ العذابِ، ومجلَبةٌ للرَّحمةِ

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

نكتةُ فصلِ الآية عن سابقتها:

فُصِلَ قولُهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ عمّا قبلَه؛ لأنَّهُ كلامٌ مستأنفٌ استئنافًا ابتدائيًّا، جيءَ بهِ لأمرِ أهلِ الإيمانِ بآدابٍ جديدةٍ في تعاملِ بعضِهم مع بعضٍ، وفي الفصلِ تأكيدٌ لأهمّيَّته واستقلاله، ويجوزُ أن يكونَ العاطفُ قد غابَ على خلافِ الأصلِ؛ لأنَّ بينَ مضمون هذه الآية ومضمون الآية السّابقة عليها توسُّطًا بين الكمالين؛ لأنَّ صدر كلٍّ منهما إنشاءٌ لفظًا ومعنًى، مع كون نوع الإنشاء فيهما واحدًا، فغابتِ الواوُ؛ إيهامًا لاستقلالِ الثّاني عن الأوَّلِ؛ احتفالًا به، وإبلاغًا في طلبِ تحقيقِه على جهة الأهمّيَّة والكمال والتَّمام والاستقلالِ.

استقلالُ الجملةِ أنسبُ بأهمّيَّةِ مضمونِها

سرُّ تكرارِ النِّداءِ:

افتُتِحَ قولُهُ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ بالنِّداءِ مع تقدُّمه أربعَ مرّاتٍ في السّورةِ؛ لاختلافِ الغرضِ والاهتمامِ به؛ لأنَّ المنهيّاتِ المذكورةَ بعدَ هذا النِّداءِ مِن جنسِ المعاملاتِ السَّيِّئةِ الخفيَّةِ، الَّتي لا يَتفطَّنُ لها مَن عومِلَ بها، فلا يدفعها، فما يزيلها مِن نفسِ مَن عامله بها[2].

النَّهيُ عن الأذى الخفيِّ جديرٌ بالاهتمامِ

(1) ابن جرير الطبري، جامع البيان: 22/ 303، والمراغي، تفسير المراغي: 26/ 136.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 250.

عِلَّةُ التَّعبيرِ بـ: (يا):

الكلامُ المهمُّ يستدعي قلبًا يَقِظًا

أوثِرَ في قوله تعالى ذكرُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ (يا) الدّالَّةُ على نداءِ البعيدِ - مع أنَّ المخاطَبَ قريبٌ - للتَّنبيهِ على أنَّ الكلامَ الواردَ بعدَها لهُ خَطْبٌ عظيمٌ، وشأنٌ جليلٌ؛ ولذلكَ استدعَى مزيدَ الإيقاظِ للمخاطَبِ؛ بتنزيله منزلةَ البعيدِ الغافلِ.

عِلَّةُ التَّعبيرِ بالموصوليَّةِ:

الامتثالُ للشَّرعِ شأنُ أهلِ الإيمانِ

التَّعبيرُ بالاسمِ الموصولِ في قوله عزَّ شأنُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ للتَّوصُّلِ بما في حيِّزِ الصِّلةِ - وهو وصفُ الإيمانِ - إلى تهييجِهم وإلهابِهم لتلقّي ما بعدَ النِّداءِ مِنَ التَّكاليفِ؛ وذلكَ بالتَّنبيهِ على أنَّ شأنَ أهلِ الإيمانِ الامتثالُ لها، ووجهُ ذلكَ دلالةُ نظمِ الإيمانِ صلةً على أنَّه عنوانُ المُنادين الَّذي يُعرفون، ويُشهرون به.

دلالةُ التَّعبيرِ بالفعلِ الماضي:

الانقيادُ والطّاعةُ صفةُ أهلِ الإيمانِ

جيءَ بصيغةِ الماضي في قولِ الباري ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ للإشارةِ إلى أنَّ اتِّصافَ المخاطَبينَ بالإيمانِ أمرٌ قد تحقَّقَ، وثبتَ أصلُه، ولذلكَ استحقّوا شرفَ الخطابِ والتَّكليفِ؛ فإنّ الانقيادَ والطّاعةَ صفةُ أهلِ الإيمانِ.

دلالةُ الأمرِ في ﴿ٱجۡتَنِبُواْ﴾:

اجتنابُ كثيرٍ مِنَ الظَّنِّ واجبٌ

الأمرُ في قوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ للوجوبِ؛ لأنَّهُ الأصلُ، ولا صارفَ عنهُ، فيفيدُ الكلامُ وجوبَ اجتنابِ أهلِ الإيمانِ المؤمنينَ لكثيرٍ مِنَ الظَّنِّ، وإنَّما أفْهَمَ القرآنُ الوجوبَ بصيغةِ الأمرِ؛ للدَّلالةِ على أنَّ مِثْلَ المأمورِ بهِ يُقْبَلُ عليه تنفيذًا وتحقيقًا؛ لعظيمِ أهمّيَّتِه، فطلبُ تحقيقِه مرغوبٌ فيه بشدَّةٍ شرعًا.

عِلَّةُ التَّعبيرِ بالاجتنابِ:

أوثِرَ التَّعبيرُ بالاجتنابِ في قوله ﷻ: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ لدلالته على المباعدةِ الشَّديدةِ، يقالُ: جنَّبَهُ الشَّرَّ؛ إذا أبعدَهُ عنهُ،

سلامةُ الدّينِ في البُعدِ عن مظانِّ الظُّلمِ والذَّنبِ

وحقيقتُهُ: جعله منهُ في جانبٍ، فيُعدَّى إلى مفعولين، ثمَّ يقالُ في مُطاوعه: اجتنبَ الشَّرَّ[1]، فيدلُّ الكلامُ على أنَّهُ يجبُ على أهلِ الإيمانِ أن يكونوا مِنَ الظَّنِّ المنهيِّ عنهُ في جانبٍ[2]، وكأنَّ الظَّنَّ المنهيَّ عنهُ في جانبٍ، وأهلُ الإيمانِ في جانبٍ آخرَ، وبذلكَ يَقي المرءُ دينَهُ، ولا يظلمُ النّاسَ.

سرُّ التَّعبيرِ بالأمرِ ﴿ٱجۡتَنِبُواْ﴾، ودلالة صيغةِ الافتعالِ:

المـؤمـنُ يجاهدُ نفسَهُ على تركِ الظَّنِّ المنهيِّ عنهُ

جاء قوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ﴾ بلفظِ الأمرِ، ولم يُقَل: (لا تظنّوا) بلفظِ النَّهيِ؛ لأنَّهُ لو قيلَ: (لا تظنّوا)؛ لكانَ النَّهيُ عامًّا في جميعِ الظَّنِّ، وإنَّما المرادُ بعضُ الظُّنونِ، فأُتيَ فيهِ بلفظِ الأمرِ، وفي ضمنه النَّهيُ؛ لأنَّ مادَّةَ الاجتنابِ تدلُّ عليه[3]. وجيءَ بصيغةِ الافتعالِ في قوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ للدَّلالةِ على وجوبِ مجاهدةِ النَّفسِ؛ لتتركَ الظَّنَّ المنهيَّ عنهُ، والمعنى: كلِّفوا أنفسَكم أن تبتعدوا عن كثيرٍ مِنَ الظَّنِّ[4].

غرضُ تنكيرِ ﴿كَثِيرٗا﴾:

المؤمنُ لا يُسلِّمُ قيادَهُ لكلِّ ظنٍّ

نُكِّر قولُه: ﴿كَثِيرٗا﴾ في قوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ ليفيدَ معنى البعضيَّةِ، وأنَّ في الظُّنونِ ما يجبُ أن يُجتنبَ مِن غيرِ تبيينٍ لذلكَ ولا تعيينٍ؛ لئلّا يجترئَ أحدٌ على ظنٍّ إلّا بعدَ نظرٍ وتأمُّلٍ، وتمييزٍ بينَ حقّه وباطله بأمارةٍ بيِّنةٍ، مع استشعارٍ للتَّقوى والحذرِ، والَّذي يُميِّزُ الظُّنونَ، الَّتي يجبُ اجتنابُها عمّا سواها أنَّ كلَّ ما لم تُعرَفْ لهُ أمارةٌ صحيحةٌ وسببٌ ظاهرٌ؛ كانَ حرامًا، واجبَ الاجتنابِ؛ وذلكَ إذا كانَ المظنونُ بهِ ممَّن شوهدَ منهُ السِّترُ والصَّلاحُ، فظنُّ الفسادِ والخيانةِ بهِ مُحرَّمٌ، بخلافِ مَن عُرِفَ

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 371.
(2) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 136.
(3) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 4/ 40.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 378، والشربيني، السراج المنير: 4/ 69.

بتعاطي الرّيَبِ والمجاهرةِ بالخبائثِ[1]، وفي الكلامِ دلالةٌ على أنَّ الظُّنونَ الآثمةَ غيرُ قليلةٍ[2].

معنى ﴿مِّنَ﴾، ودلالة التَّعبير بها:

إنَّما يُتشوَّفُ لذي المكانةِ والفخامة

كلمة: ﴿مِّنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ بيانيَّةٌ[3]، والمعنى: اجتنبوا كثيرًا الَّذي هو الظَّنُّ، ولمّا كانَ اتِّباعُ هذا الظَّنِّ فيهِ هلاكُ الفردِ والجماعةِ، فكانَ ذا خطَرٍ شديدٍ، وكانَ مِن الأهمّيَّة بمكانٍ في السّياقِ؛ فُخِّمَ شأنُه بالتَّشويقِ إليه والتَّشوُّفِ لهُ بجعلِه بيانًا وتفصيلًا لشيءٍ قبلَه مُجمَلٍ مُبهَمٍ.

دلالةُ تعريفِ ﴿ٱلظَّنِّ﴾:

اجتنبوا كلَّ ظنٍّ يُمكن أن يكونَ فيه نوعُ ضُرٍّ وسوءٍ

تعريفُ ﴿ٱلظَّنِّ﴾ في قوله جلَّ ذكرُهُ: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ للجنسِ، أي: اجتنبوا كثيرًا مِنَ الجنسِ الَّذي هو الظَّنُّ، أو للعهدِ الذِّهْنيِّ؛ إذ المرادُ الظَّنُّ المتعلِّقُ بأحوالِ النّاسِ[4]، والأوَّلُ هو الأبلغُ؛ لأنَّه يشملُ المعهودَ مِن الظَّنِّ وغيرَ المعهودِ، فهذا الوجهُ أعمُّ مِن الوجهِ الثّاني، والاحتياطُ مِن كلِّ ظنٍّ هنا مطلوبٌ.

بلاغةُ الإيجازِ في حذفِ متعلِّقِ الظَّنِّ:

الظَّنُّ المتعلِّقُ بأحوالِ النّاسِ مَظِنَّةُ الإثمِ

قولُهُ تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ معناهُ: اجتنبوا كثيرًا مِنَ الظَّنِّ المتعلِّقِ بأحوالِ النّاسِ، وحُذِفَ المتعلَّقُ؛ لتذهبَ نفسُ السّامعِ إلى كلِّ ظنٍّ ممكنٍ هو إثمٌ[5]، معَ إحداثِ الإيجازِ بالحذفِ نوعًا مِن الحَسمِ والفَصلِ، يتناغَى به مع طبيعةِ الأمرِ عمومًا، وكونِه مُتعلِّقًا بالظَّنِّ المذكورِ.

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 371.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 251.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 253.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 251.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 251.

علَّةُ فصلِ: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾:

مَن عرفَ نتيجةَ الظَّنِّ المحرَّمِ؛ اجتنبَهُ

فُصِلَ قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ عمّا قبله؛ لأنَّهُ استئنافٌ بيانيٌّ تعليليٌّ، جيءَ بهِ جوابًا لِما عسى أن يكونَ سؤالًا عن علَّةِ الأمرِ باجتنابِ كثيرٍ مِنَ الظَّنِّ[1]، فالفصلُ لشبهِ كمالِ الاتِّصالِ.

غرضُ التَّأكيدِ في قوله: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾:

العاقلُ مَن تجنَّبَ ما هو مَظِنَّةٌ للذَّنبِ

أُكِّدَ قولُهُ تعالى شأنُهُ: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ بـ: ﴿إِنَّ﴾، واسميَّةِ الجملةِ؛ للعنايةِ بتحقُّقِ مضمونه[2]، ولأنَّ أفعالَ النّاسِ عندَ الظُّنونِ أفعالُ مَن هو جازمٌ بأنَّهُ بريءٌ مِنَ الإثمِ[3].

نكتةُ التَّعبيرِ بالبعضيَّةِ في ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾:

ليسَ كلُّ الظَّنِّ مُحرَّمًا

عُبِّرَ بلفظِ: ﴿بَعۡضَ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾؛ للدَّلالةِ على أنَّ بعضَ الظَّنِّ ليسَ بإثمٍ، ولا يلزمُ اجتنابُهُ[4]، والتَّصريحُ بالبعضيَّةِ أبلغُ في تقريرِ المعنَى والحُكْمِ مِن أن يُقال مَثَلًا: (إنَّ مِن الظَّنِّ إثمًا - أو: ما هو إثمٌ)، فيتأكَّدُ المعنَى في النَّفْسِ، ويتيقَّظُ العبدُ لهُ، فعلى المسلمِ أن يكونَ معيارُهُ في تمييزِ أحدِ الظَّنَّينِ مِنَ الآخرِ أن يَعرِضَهُ على ما بيَّنَتهُ الشَّريعةُ في تضاعيفِ أحكامِها مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ وما أجمعَت عليهِ علماءُ الأمَّةِ، وما أفادَهُ الاجتهادُ الصَّحيحُ وتتبُّعُ مقاصدِ الشَّريعةِ، فمنهُ ظنٌّ يجبُ اتِّباعُهُ، كالحذرِ مِن مكائدِ العدوِّ في الحربِ، وكالظَّنِّ المستندِ إلى الدَّليلِ الحاصلِ مِن دلالةِ الأدلَّةِ الشَّرعيَّةِ، فإنَّ أكثرَ التَّفريعاتِ الشَّرعيَّةِ حاصلةٌ مِنَ الظَّنِّ المستندِ إلى الأدلَّةِ[5].

---

(1) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 136، والشوكاني، فتح القدير: 5/ 76، وابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 140.

(2) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 140.

(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 378.

(4) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 151.

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 253.

دلالةُ الإضافةِ في ﴿بَعۡضَ ٱلظَّنِّ﴾:

في الإضافة إطنابٌ وإيجازٌ باعتبارين

الإضافةُ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ بمعنَى: (مِنْ)، والتَّقديرُ: إنَّ بعضًا مِنَ الظَّنِّ إثمٌ، والإضافةُ مُؤسَّسةٌ على التَّصريحِ بالبعضيَّةِ - إذ لو قيل: (إنَّ مِن الظَّنِّ إثمًا) ونحوَه، بالتَّعبيرِ بـ: (مِن)؛ لَما كانت هذهِ الإضافةُ - فهيَ إبلاغٌ في تقريرِ كونِ بعضِ الظَّنِّ إثْمًا؛ لأنَّها بمنزلة تصريحٍ آخَرَ لمعنَى البعضيَّةِ؛ إذ هيَ على تقديرِ مِن، والمعنَى من الظَّنِّ؛ لأنَّ المضافَ: ﴿بَعۡضَ﴾ يكتسبُ صفةَ المضافِ إليه: ﴿ٱلظَّنِّ﴾، فحصَل بها وكادةُ المعنَى؛ لعظيمِ أهمّيَّتِه في السّياقِ.

سرُّ الإظهارِ في موضعِ الإضمارِ في ﴿بَعۡضَ ٱلظَّنِّ﴾:

المعاني الرُّؤوسُ تُظْهَرُ، لا تُضْمَرُ

الظّاهرُ أن يقالَ: (إنَّ بعضَهُ إثمٌ) بعود الضَّمير على الظَّنِّ؛ لتقدُّمِ ذكرِ لفظِ الظَّنِّ، لكن عُدِلَ إلى الإظهارِ في قوله جلَّ ذكرُهُ: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾؛ لتأكيدِ استقلالِ الجملةِ؛ بحيثُ تجري مَجْرَى الأمثالِ، ولأنَّ معنى الظَّنِّ وسيعٌ، فبعضُه إثمٌ، وبعضُه ليس إثمًا، ومِثْلُ هذا المعنى المُقسَّمِ إظهارُه أبلغُ مِن إضمارِه؛ لأنَّ مدار الكلامِ عليه.

غرضُ تنكيرِ: ﴿إِثۡمٞ﴾:

تنكيرُ قولِه: ﴿إِثۡمٞ﴾ في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾؛ للتَّعظيمِ والتَّهويلِ، بقرينةِ مقامِ الأمرِ باجتنابِ الظَّنِّ، فذلكَ يستدعي مزيدَ التَّنفيرِ عنهُ، والمعنى: إنَّ بعضَ الظَّنِّ إثمٌ أيُّ إثمٍ.

علَّةُ التَّعبيرِ بالإثمِ:

مَن أساءَ الظَّنَّ؛ استحقَّ العقابَ

عُبِّرَ بالإثمِ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾؛ لدلالته على الذَّنبِ الَّذي يستحقُّ صاحبُهُ العقابَ[1]، فيكونُ أنسبَ بمقامِ التَّحذيرِ مِن سوءِ الظَّنِّ، ولأنَّ مادَّتَه تدورُ على البُطْءِ والتَّأخُّرِ، وذو الإثْمِ بطيءٌ عن الخيرِ، مُتأخِّرٌ عنهُ، والهمزةُ في الإثمِ منقلبةٌ عن

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 372، والبيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 136.

الواو، كأنَّ الإثم يَثِمُ الأعمالَ، أي: يكسرُها بإحباطِه[1]، فهذا القولُ الصَّرفيُّ يُؤيِّدُه الاستعمالُ اللُّغويُّ في الأصلِ، وإنَّما كانَ بعضُ الظَّنِّ إثمًا هنا؛ لأنَّ السّورةَ أُسِّسَت على تهذيبِ أكابرِ الأُمَّةِ وكُمَّلِها، الَّذين ارتفعت أصواتُهُم عندَ رسولِ اللّه محمَّدٍ ﷺ فكانَ عقابُ سوءِ الظَّنِّ أن تُنْقَصَ أعمالُهُم الصّالحةُ، أي: ثوابُها، وتُحْبَطَ.

سِرُّ الوَصلِ في قوله: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾:

عُطِفَت جملة النَّهي: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ على جملة الأمر: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ لما بينهما من التَّوسُّطِ بينَ الكمالَيْنِ، فإنَّ كلًّا منهُما إنشاءٌ لفظًا ومعنًى، الأوَّلُ أمرٌ، والثّاني نهيٌ، والوَصْلُ بينهما بالواوِ صورةٌ للتَّواصُلِ المعنويِّ بينهما، على أنَّ الثّانيَ من تمامِ الأوَّلِ.

الاتِّصالُ في اللَّفظِ صورةٌ لاتِّصالِ في المعنَى

نكتةُ عطفِ ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾:

عُطِفَ قولُهُ تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ على قولِه تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ إتمامًا لهُ؛ لأنَّهُ تعالى لمّا قالَ: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾؛ فُهِمَ منهُ أنَّ المُعْتَبَرَ اليقينُ، فيقولُ القائلُ: أنا أكشفُ فلانًا، وأطَّلِعُ على عيبِه مشاهَدةً، فأعيبُ، أفأكونُ قد اجتنبتُ الظَّنَّ؟ فقالَ تعالى: ولا تتَّبِعوا الظَّنَّ، ولا تجتهدوا في طلبِ اليقينِ في معايبِ النّاسِ[2].

طلبُ اليقينِ في معايبِ النّاسِ ممنوعٌ

دلالةُ النَّهيِ في ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾:

النَّهيُ في قوله جلَّ من قائلٍ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ للتَّحريمِ؛ بقرينةِ مقامِ طلبِ الكفِّ عن إساءةِ الظَّنِّ بالنّاسِ، وهذا النَّهيُ مقيَّدٌ بالتَّجسُّسِ الَّذي هو إثمٌ، أو يُفضي إلى الإثمِ، وإذا عُلِمَ أنَّهُ يترتَّبُ عليهِ مفسدةٌ عامَّةٌ صارَ التَّجسُّسُ كبيرةً، ومنهُ التَّجسُّسُ على المسلمينَ لمَن يبتغي الضُّرَّ بهم، فالمنهيُّ عنهُ هو التَّجسُّسُ الَّذي لا ينجرُّ منهُ نفعٌ للمسلمينَ، أو

التَّجسُّسُ على النّاسِ حرامٌ إلّا ما خصَّهُ الدَّليلُ

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: (أثم)، والبقاعي، نظم الدرر: 7/ 234.

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 110، والبقاعي، نظم الدرر: 18/ 379، والقاسمي، محاسن التأويل: 8/ 535.

دفعُ ضررٍ عنهم، فلا يشملُ التَّجسُّسَ على الأعداءِ، ولا تجسُّسَ الشُّرَطِ على الجُناةِ واللُّصوصِ[1]، وتحريمُه بصيغة النَّهي أبلغُ؛ لدلالته على أنَّ تحريمه مطلوبٌ بقوَّةٍ، فهو أمرٌ مرغوبٌ في تحقيقه.

بلاغةُ التَّعبيرِ بالمضارعِ المجزومِ في ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾:

المؤمنُ لا يقارفُ التَّجسُّسَ في وقتٍ مِنَ الأوقاتِ

عُبِّرَ بصيغةِ المضارعِ المجزومِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾؛ للتَّنبيهِ على أنَّ التَّجسُّسَ منهيٌّ عنهُ على التَّجدُّدِ والاستمرارِ، فينبغي على المسلمِ أن يُجاهدَ نفسَهُ على تركِ التَّلبُّسِ بهِ أبدًا، ولا يقارف التَّجسُّسَ في وقتٍ مِنَ الأوقاتِ.

نكتةُ صيغةِ التَّفعُّلِ في ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾:

تتبُّعُ عوراتِ النّاسِ فِعْلٌ قبيحٌ

جيءَ بصيغةِ التَّفعُّلِ في قولِ الباري ﷻ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾؛ للمبالغةِ، وذلكَ لدلالتِها على معنى الطَّلبِ[2]؛ لأنَّ مَن يطلبُ الشَّيءَ يمسُّهُ، ويجسُّهُ، فأُريدَ بهِ ما يلزمُهُ[3]، وفي ذلكَ تقبيحٌ لشأنِ التَّجسُّسِ وتتبُّعِ عوراتِ النّاسِ، والمعنى: لا تُمعِنوا في البحثِ عن العوراتِ، ولا يكونُ ذلكَ إلّا في المستورينَ[4].

نكتةُ عطفِ ﴿وَلَا يَغْتَب﴾:

الغيبةُ أعمُّ مِنَ التَّجسُّسِ

عطفُ النَّهي عن الغيبةِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ﴾ على النَّهي عن التَّجسُّسِ؛ لِما بينهما مِن التَّوسُّطِ بينَ الكمالَيْنِ، فكلٌّ منهما إنشاءٌ لفظًا ومعنًى، وكلٌّ منهما نهيٌ، والمنهيُّ عنه في كلٍّ منهما مذمومٌ، وهذا مِن محسِّناتِ الوَصْلِ.

سِرُّ التَّرتيبِ:

عدمُ إفشاءِ المظنونِ المعلومِ بغيرِ تجسُّسٍ

عطفُ النَّهي عن الغيبة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 254.
(2) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 136.
(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/ 122، والخفاجي، عناية القاضي: 8/ 79، والآلوسي، روح المعاني: 13/ 308.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 7/ 235.

بَعْضًا﴾ على النَّهي عن التَّجسُّسِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾، مِنْ قبيلِ عطفِ العامِّ على الخاصِّ؛ لأنَّ الغيبةَ أعمُّ مِنَ التَّجسُّسِ[1]، واللّه تعالى قالَ أوّلاً: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾، أي: لا تقولوا في حقِّ المؤمنينَ ما لم تعلموهُ فيهم؛ بناءً على الظَّنِّ، ثمَّ نهى عن التَّجسُّسِ؛ لاستيقانِ المظنوناتِ، ثمَّ قالَ: إن علمتُم منها شيئًا مِن غيرِ تجسُّسٍ؛ فلا تقولوهُ، ولا تُفشوهُ عنهم، ولا تَعيبوا[2].

دلالةُ النَّهي في ﴿وَلَا يَغْتَب﴾:

الغيبةُ مَفْسَدةٌ للدّينِ والدُّنيا وأُخوَّةِ الإسلامِ

النَّهيُ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ للتَّحريمِ؛ لأنَّهُ الأصلُ، ولا مقتضيَ للعدولِ عنهُ، وإنَّما كانتِ الغيبةُ محرَّمةً؛ لأنَّها تشتملُ على مَفْسَدةِ ضعفٍ في أُخوَّةِ الإسلامِ، وقد تبلغُ الَّذي اغتيبَ، فتقدحُ في نفسه عداوةً لمنِ اغتابَهُ، فينثلمُ بناءُ الأُخوَّةِ، ولأنَّ فيها الاشتغالَ بأحوالِ النّاسِ، وذلكَ يُلهي الإنسانَ عن الاشتغالِ بالمهمِّ النّافعِ لهُ، وتركِ ما لا يعنيه[3]، وإفادةُ التَّحريمِ بصيغةِ النَّهْي تعني أنَّه مطلوبٌ تحقيقُه بقوَّةٍ، فهو أمرٌ مرغوبٌ فيهِ بشدَّةٍ.

نكتةُ التَّعبيرِ بالمضارعِ في ﴿وَلَا يَغْتَب﴾:

المؤمنُ يجتهدُ في تركِ التَّلبُّسِ بالغيبةِ

عُبِّرَ بالمضارعِ المجزومِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾؛ للدَّلالةِ على أنَّ تَرْكَ الغيبةِ مطلوبٌ على الاستمرارِ والتَّجدُّدِ، والمؤمنُ الحريصُ على كمالِ إيمانه يجتهدُ في تركِها، وعدمِ التَّلبُّسِ بها في أيِّ وقتٍ مِنَ الأوقاتِ.

سرُّ إسناد ﴿بَّعْضُكُم﴾ إلى فعل الغيبة:

المُحَرَّمُ هو اغتيابُ المؤمنِ

آثر البيان القرآني في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ – فلم يُسند النهي عن الغيبة إلى واو الجماعة مثلاً، كما فعل في

(1) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 379.
(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 111.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 256.

﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾، فلم يُقَل: (لا تغتابوا)، أو: (اجتنبوا الغيبة)؛ لأنَّ الممنوعَ هو اغتيابُ المؤمنِ، فقالَ: ﴿بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ﴾، وأمّا الكافرُ؛ فيُذكَرُ بما فيهِ، والفاسقُ يجوزُ أن يُذكَرَ بما فيهِ عندَ الحاجةِ[1].

علَّةُ فصلِ: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ﴾:

فُصِلَ قولُهُ تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا﴾ عمّا قبله: ﴿وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ﴾؛ لأنَّه يُؤكِّدُه، ويُحقِّقُه؛ إذ يلزمُ مِن الثّاني الحُكْمُ الَّذي في الأوَّلِ بقوَّةٍ، فبينهما كمالُ اتِّصالٍ.

تعقيبُ النَّهيِ بما يُعينُ على الامتثالِ

بلاغةُ التَّمثيلِ في ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا﴾:

قولُهُ تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا﴾، تمثيلٌ وتصويرٌ لِما يصدرُ عن المغتابِ مِن حيثُ صدورُهُ عنهُ، ومِن حيثُ تعلُّقُهُ بصاحبه على أفحشِ وجهٍ وأشنعه طبعًا وعقلًا وشرعًا[2]، والغرضُ مِنَ التَّمثيلِ: استفظاعُ الممثَّلِ وتشويهُهُ؛ لإفادةِ الإغلاظِ على المُغْتابينَ؛ لأنَّ الغيبةَ مُتفشّيةٌ في النّاسِ، وخاصَّةً في أيّامِ الجاهليَّةِ[3]، والمرادُ بالتَّمثيلِ هنا: الاستعارةُ التَّمثيليَّةُ، شُبِّهتِ الهيئةُ المأخوذةُ مِن أمورٍ عديدةٍ - وهي المغتاب الَّذي فعلَ الغيبةَ، والمغتابُ الَّذي اغتبتَهُ، وما ذكرَهُ المُغْتابُ مِنَ الأمورِ الكريهةِ وهَتكِ عِرْضه - بالهيئةِ المنتزَعةِ مِن أشياءَ كثيرةٍ، مِن أكلِ لحمٍ، وكونه لحمَ أخيهِ، وكونِ أخيهِ ميتًا، والكراهةِ التّامَّةِ، فذُكِرَ ما هو للمشبَّهِ بهِ، وأُريدَ المشبَّهُ[4].

التَّغليظُ على المغتابينَ بتقبيحِ صورةِ فعلِهم

بلاغةُ الاستفهامِ في ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ﴾:

الاستفهامُ في قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ

كراهةُ أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا أمرٌ مسلَّمٌ عندَ كلِّ أحدٍ

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 110.
(2) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/ 122.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 255.
(4) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 141.

﴿مَيْتًا﴾ للتَّقريرِ[1]، أي: حَملِ المخاطَبِ على الإقرارِ بأمرٍ يعلمُهُ[2]، وهو يفيدُ المبالغةَ، مِن حيثُ إنَّهُ لا يقعُ إلّا في كلامٍ مُسلَّمٍ عندَ كلِّ سامعٍ حقيقةً أو ادِّعاءً[3]، فكلُّ أحدٍ يُقِرُّ بأنَّهُ لا يحبُّ ذلكَ، ولذلكَ أُجيبَ الاستفهامُ بقوله: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾[4].

ولم يَرِدِ الاستفهامُ على نفيِ محبَّةِ أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا في قوله تعالى ذكرُهُ: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾، بأن يقالَ: (ألا يحبُّ أحدُكم) ... إلخ، كما هو غالبُ الاستفهامِ التَّقريريِّ؛ إشارةً إلى تحقُّقِ الإقرارِ المُقرَّرِ عليهِ؛ بحيثُ يَتركُ للمُقرَّرِ مجالًا لعدمِ الإقرارِ، ومع ذلكَ لا يَسَعُهُ إلّا الإقرارُ[5].

سرُّ ذكرِ فعلِ المحبَّةِ:

ذِكْرُ فعلِ المحبَّةِ في قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾، فيهِ مبالغةٌ مِن حيثُ تعليقُ المحبَّةِ بما هو في غايةِ الكراهةِ، وهو أكلُ لحمِ الأخِ ميتًا، فذكرُهُ أبلغُ في الإنكارِ مِن أن يقالَ: (أيأكلُ أحدُكم لحمَ أخيهِ ميتًا)؛ لأنَّ حُبَّ الأكلِ أبعدُ مِنَ الأكلِ، فإنكارُ الأبعدِ أبلغُ مِن إنكارِ البعيدِ[6].

حبُّ أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا غايةٌ في الكراهةِ

دلالةُ الإسنادِ في قوله: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ﴾:

إسنادُ فعلِ المحبَّةِ إلى الفاعلِ في قوله: ﴿أَحَدُكُمْ﴾، في قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾؛ للإشعارِ بأنَّ أحدًا مِنَ الأحَدينَ لا يحبُّ ذلكَ[7]، فالكلامُ يفيدُ العمومَ، وهذا عمومٌ مِن جهة مادَّة الكلمة، يُضاف إليه العمومُ المستفادُ مِن الإضافةِ في:

لا أحدَ مِن العقلاءِ يحبُّ أكلَ لحمِ أخيهِ ميتًا

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، وأبو حيان، البحر المحيط: 9/ 520.
(2) ابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 142.
(3) الخفاجي، عناية القاضي: 8/ 80، والآلوسي، روح المعاني: 13/ 309.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 254.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 255.
(6) ابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 142.
(7) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/ 122.

﴿أَحَدُكُمْ﴾، فإنَّها للجنسِ[1]، وهذا إبلاغٌ في تصويرِ عِظَمِ شناعةِ المغتابِ وقُبْحِه.

دلالةُ المضارعة في ﴿أَن يَأْكُلَ﴾:

صورةُ أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا قبيحةٌ شنيعةٌ

التَّعبيرُ بصيغةِ المضارعِ في قولِ الباري ﷻ: ﴿أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾؛ لتصويرِ هذا الفعلِ القبيحِ[2]، وهو أكلُ لحمِ الأخِ ميتًا، كأنَّهُ يُشاهَدُ الآنَ، وفي ذلكَ حثٌّ على استهجانه واستقباحه؛ لِما هو عليهِ مِنَ الغرابةِ؛ إذ هو ليسَ مِن أفعالِ البشرِ.

غرضُ الإضافةِ في ﴿لَحْمَ أَخِيهِ﴾:

الإنسانُ لا يرضَى بالتَّعدّي على ما يكونُ لأخيهِ

إضافةُ اللَّحمِ إلى الأخِ في قوله تعالى: ﴿أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ لاميَّةٌ، والمعنى: لحمًا لأخيهِ، وفي ذلكَ زيادةُ تنفيرٍ مِن صورةِ هذا الأكلِ؛ إذ العادةُ أن يأنفَ الإنسانُ مِنَ التَّعدّي على ما يكونُ لأخيهِ.

نكتةُ التَّعبيرِ بالأخِ مضافًا إلى الضَّميرِ:

النُّفوسُ لا ترضَى بأن ينالَ الأخَ أذًى

في قوله تعالى: ﴿أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ مبالغةٌ في التَّقبيحِ، مِن حيثُ إنَّهُ لم يقتصر على تمثيلِ الاغتيابِ بأكلِ لحمِ الإنسانِ، حتَّى جعلَ الإنسانَ أخًا[3]، وأضافَهُ إلى ضميرِ ﴿أَحَدُكُمْ﴾، وفي ذلكَ استثارةٌ لحميَّةِ النُّفوسِ الَّتي لا ترضَى بأن ينالَ الأخَ أذًى، فكيفَ ترضَى بأكلِ لحمه؟.

علَّةُ التَّعبيرِ بـ: ﴿مَيْتًا﴾:

حُرمةُ الإنسانِ حيًّا وميتًا

عُبِّرَ بقوله: ﴿مَيْتًا﴾ في قوله ﷻ: ﴿أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾؛ لزيادةِ التَّشنيعِ على المغتابِ؛ إذ لم يقتصرِ النَّظمُ على أكلِ لحمِ الأخِ حتَّى جعله ميتًا، وإذا كانَ الإنسانُ يأنفُ مِن أكلِ لحمِ أخيهِ ميتًا؛ فكذلكَ يجبُ عليهِ ترْكُ أكلِ لحمه حيًّا بالغيبةِ[4].

(1) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 143.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 380.
(3) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/ 122.
(4) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/ 122.

دلالةُ الفاءِ في ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾:

الكراهةُ جوابُ كلِّ مَن عُرِضَ عليهِ أكلُ لحمِ أخيهِ ميتًا

لمّا كانَ جوابُ قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ متعيِّنًا - وهو أن يقولوا: إنَّهم لا يحبّونَ ذلكَ - أجابَ اللهُ تعالى قبلَ أن يُجيبوا، بقوله: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾، والفاءُ في: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ فصيحةٌ واقعةٌ في جوابِ شرطٍ محذوفٍ، والمعنى: إن صحَّ ذلكَ، أو عُرِضَ عليكم هذا؛ فقد كرهتموهُ، فإذا ثبتَ، وتحقَّقَ عندكم استقذارُ أكلِ جيفةِ أخيكم الميتِ، وكراهتُكم لهُ من غيرِ إنكارٍ من أحدِكم؛ فليتحقَّقْ عندكم أيضًا أنَّ الغيبةَ والطَّعنَ في أعراضِ إخوانِكم المسلمينَ مثلُ ذلكَ[1].

نكتةُ التَّعبيرِ بالماضي في ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾:

كراهةُ أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا حقيقةٌ قطعيَّةٌ

مقتضَى الظّاهرِ أن يقالَ: (فتكرهونَهُ)، أو: (فتكرهوه) بصيغةِ المضارعِ، ولكن جيءَ بلفظِ الماضي في قوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؛ للدَّلالةِ على تحقُّقِ كراهتِهم لأكلِ لحمِ الأخِ ميتًا[2]، وأنَّها أمرٌ قطعيٌّ ثابتٌ، لا ينازعُ فيهِ أحدٌ[3]، وهذا أبلغُ في تصويرِ المقصودِ بالتَّمثيلِ.

علَّةُ التَّعبيرِ بالكراهةِ:

مَن استقذرَ أكلَ لحمِ الأخِ ميتًا؛ تركَ غيبتَهُ

عُبِّرَ بالكراهةِ في قوله تعالى شأنُهُ: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؛ لأنَّها بمعنى الاشمئزازِ والتَّقذُّرِ[4]، فتفيدُ مزيدَ تنفيرٍ من أكلِ لحمِ الأخِ ميتًا؛ لأنَّ فيه معنَى عدمِ الرِّضا، ومعنَى البُغْضِ؛ وذلكَ يُلائمُ مقامَ الحثِّ على تركِ الغيبةِ.

سِرُّ تعديةِ فعلِ الكراهةِ بنفْسه:

الأصلُ تعديةُ فعلِ الكراهةِ بنفسه

عُدِّيَ فعلُ الكراهةِ في قوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ بنفْسه، ولم يتعدَّ

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 373، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 167، وابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 142.
(2) ابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 142.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 380.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 255.

بـ: (إلى)، كما عُدّيَ في قوله تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: 7]؛ لأنَّ القياسَ تعديتُهُ بنفسه، وأمّا تعديتُهُ بـ: (إلى)؛ فتأوُّلٌ وإجراءٌ لـ: (كره) مجرى (بغضَ)[1]، وتعديتُه بنفسِه تُصوِّرُ سرعةَ حصولِ الكُرْهِ والكراهيَةِ؛ لأنَّ هذا أمرٌ في الجِبِلَّةِ والفِطْرةِ.

بلاغةُ تعدُّدِ مَرْجِعِ الضَّميرِ في ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾:

أكلُ لحمِ الميتِ هو محلُّ الكراهةِ الشَّديدَةِ

الظّاهرُ أنَّ الضَّميرَ في قوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ راجعٌ إلى الأكلِ، ويَحْتملُ أن يَرْجِعَ إلى اللَّحْم، أي: فكرهتم اللَّحْمَ، ويَحتملُ أن يرجعَ إلى الميتِ في قوله: ﴿مَيْتًا﴾، والتَّقديرُ: أيحبُّ أحدُكم أن يأكلَ لحمَ أخيهِ ميتًا مُتغيِّرًا، فكرهتموهُ، فكأنَّهُ صفةٌ لقوله: ﴿مَيْتًا﴾، ويكونُ فيهِ زيادةُ مبالغةٍ في التَّحذيرِ، يعني: الميت إن أُكِلَ في النُّدرةِ لسببٍ؛ كانَ نادرًا، ولكن إذا أنْتَنَ، وتغيَّرَ؛ فلا يُؤكلُ أصلًا، فكذلكَ ينبغي أن تكونَ الغيبَةُ[2].

براعةُ الطِّباق:

الطِّباقُ يُمكِّنُ المعنَى في نَفْسِ المُتلقِّي

في قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ مُحسِّنٌ بديعيٌّ معنويٌّ، وهو الطِّباقُ بينَ: ﴿أَيُحِبُّ﴾، وبينَ: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾[3]، وفي ذلكَ تأكيدٌ لكونهم لا يقبلونَ بأكلِ لحمِ الأخِ ميتًا، وهو يُحرِّكُ لتأمُّلِ كلٍّ مِن الطَّرفيْنِ في نورِ الآخَر، وبهذا يتمكَّن معنى الكلام في النَّفْسِ، وهذا إحسانٌ إلى المعنى وإلى المُتلقّيه جميعًا.

نكتةُ عطفِ ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾:

مَن خافَ اللهَ؛ اجتنبَ محارمَهُ

قولُهُ ﷻ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ معطوفٌ على ما تقدَّمَ مِنَ الأوامرِ والنَّواهي، أي: اجتنبوا، واتَّقوا[4]؛ لِما بينَ الطَّرفيْنِ مِن التَّوسُّطِ بينَ الكمالين؛ إذ كلاهما إنشاءٌ.

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 374.
(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 111.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 256.
(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 111، وأبو حيان، البحر المحيط: 9/ 521.

دلالةُ العطف:

الأمـرُ بالتَّقوَى مِن تمامِ ما قبلَه

عُطِفَ جملة: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ على ما قبلها إنَّما هو على أنَّها كالتَّذييلِ لها؛ إذ أُمِرَ بالتَّقوَى، وهيَ جِماعُ الاجتنابِ والامتثالِ، فمَن كانَ سالِمًا مِنَ التَّلبُّسِ بتلكَ المنهيّاتِ، فالأمرُ بالتَّقوى يُجنِّبُهُ التَّلبُّسَ بشيءٍ منها في المستقبلِ، ومَن كانَ متلبِّسًا بها أو ببعضِها، فالأمرُ بالتَّقوى يجمعُ الأمرَ بالكفِّ عمّا هو متلبِّسٌ بهِ منها[1].

مَـن كَـرِهَ أكـلَ لحمِ أخيهِ ميتًا؛ كَرِهَ غيبتَهُ

ويَحتملُ أن يكونَ معطوفًا على محذوفٍ، يدلُّ عليهِ الكلامُ السّابقُ، والتَّقديرُ: فاكرَهوا الغيبةَ، واتَّقوا اللّه[2]؛ فإنّ مَن كَرِهَ أكلَ لحمِ أخيهِ ميتًا؛ كَرِهَ غيبتَه.

دلالةُ الأمرِ في ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾:

تـقـوى الـلـه واجبةٌ في السِّرِّ والعلانيةِ

الأمرُ بالتَّقوى في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ للوجوب؛ لأنَّهُ الأصلُ، ولا مقتضيَ للعدولِ عنهُ، بل مقامُ الحثِّ على تركِ الغيبةِ يقتضيهِ؛ لأنَّ التَّقوى فعلُ المأموراتِ وتركُ المنهيّاتِ، ويدخلُ في هذهِ المنهيّاتِ دُخولًا أوَّليًّا الغيبَةُ؛ وإفادةُ وجوبِها بصيغة الأمر يَعني أنَّ تحقيقَها أمرٌ مطلوبٌ بقوَّةٍ، ومرغوبٌ فيهِ بشِدَّةٍ.

علَّةُ التَّعبيرِ باسمِ الجلالةِ:

العظيمُ حقيقٌ بالاتِّقاءِ

أوثِرَ اسمُ الجلالةِ دونَ غيره في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾؛ لدلالته على صفاتِ العظمةِ والجلالِ، الَّتي تُدخِلُ الرَّوعَ في نَفْسِ المخاطَبِ، ففيهِ ملاءمةٌ لسياقِ التَّحذيرِ والأمرِ والنَّهي، والمعنَى: واجعلوا بينَكم وبينَ المَلِكِ الأعظمِ وِقايةً بالامتثالِ لِما يطلبُ الشَّرعُ[3]، ففيهِ إبلاغٌ في تحقيقِ ما سبَق مِن أمرٍ ونهيٍ؛ لأنَّه سبيلُ الخوفِ مِن عقابِ اللّه؛ لأنَّ فيهِ إشارةً إلى أنَّ التَّقوَى المطلوبةَ تقوى ذي الكمالاتِ المطلقةِ الَّتي لا تتناهَى.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 257.
(2) ابن التمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 143.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 381.

علَّةُ فصلِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾:

مَن عرفَ سَعَةَ فضلِ اللهِ؛ اتَّقاهُ، وتابَ إليهِ

فُصِلَ قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ عمّا قبله؛ لأنَّهُ استئنافٌ بيانيٌّ تعليليٌّ؛ لبيانِ موجِبِ الأمرِ بالتَّقوى[1]، وهو أيضًا تذييلٌ للتَّذييلِ السّابقِ - وهو قولُهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ - لأنَّ التَّقوى تكونُ بالتَّوبةِ بعدَ التَّلبُّسِ بالإثمِ، فقيلَ: إنَّ اللهَ توّابٌ، وتكونُ التَّقوى ابتداءً، فيرحمُ اللهُ المتَّقي[2].

نكتةُ توكيدِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾:

سَعَةُ فضلِ اللهِ حقيقةٌ يقينيَّةٌ

أُكِّدَ قولُ الباري ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ بـ: ﴿إِنَّ﴾، واسميَّةِ الجملةِ؛ لتحقيقِ مضمونه، والعنايةِ بهِ، ولتقويةِ داعي الامتثالِ للأمرِ بالتَّقوى، وإبلاغًا في التَّرغيبِ في التَّوبةِ فالتَّقْوَى، بطَمأنةِ نُفوسِ مَن يَقَعُ في مُخالَفةٍ مِن المُخالفاتِ المذكورةِ في الآيةِ.

غرضُ تقديمِ ﴿تَوَّابٌ﴾ على ﴿رَّحِيمٌ﴾:

رحمةُ اللهِ تشملُ التّائبَ وغيرَهُ

تقديمُ التَّوّابِ على الرَّحيمِ في قولِه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ من بابِ تقديمِ الأخصِّ على الأعمِّ؛ لأنَّ التَّقوى تكونُ بالتَّوبةِ بعدَ التَّلبُّسِ بالإثمِ، فقيلَ: إنَّ اللهَ توّابٌ، وتكونُ التَّقوى ابتداءً، فيرحمُ اللهُ المتَّقي، فالرَّحيمُ شاملٌ للجميعِ[3].

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

التَّجسُّسُ والتَّحسُّسُ:

قبْحُ صنيعِ مَن يتتبَّعُ عيوبَ النّاسِ، وخفايا أمورِهم

التجسُّسُ: التَّنقيرُ عن بواطنِ الأمورِ، أو ما طلبتَهُ لغيرِكَ من معرفةِ أمورِ النّاسِ، والتَّحسُّسُ: ما طلبتَهُ لنفسِكَ، أو التَّجسُّسُ في العوراتِ، والتَّحسُّسُ في الأخبارِ، أو التَّجسُّسُ: هوَ تتبُّعُ العوراتِ،

(1) الخفاجي، عناية القاضي: 8/ 80.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 257.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 257.

والتَّحسُّسُ: الاستماعُ للأخبارِ والأحاديثِ[1]، وقد اختيرَ التَّجسُّسُ في الآيةِ؛ لدلالته على تتبُّعِ بواطنِ الأمورِ، وطلبِ معرفةِ عيوبِ الآخرينَ، وذلكَ غايةٌ في الشَّناعةِ الموجِبةِ للنَّهيِ عنهُ.

الحبُّ والودُّ:

الغيبةُ مَكْروهةٌ شـرعًـا وعـقـلًا وعُرْفًا

الحبُّ يكونُ فيما يوجبُهُ مَيْلُ الطِّباعِ والحكمةُ جميعًا، والودُّ من جهةِ مَيلِ الطِّباعِ فقط؛ ولذلكَ تقولُ: أحبُّ فلانًا، وأودُّهُ، وتقولُ: أحبُّ الصَّلاةَ، ولا تقولُ: أودُّها[2]، وقد عُبِّرَ بالحبِّ في الآيةِ للتَّنبيهِ على أنَّ الغيبةَ مكروهةٌ من جهةِ الطِّباعِ والحكمةِ والشَّرعِ، وفي ذلكَ مزيدُ تقبيحٍ لشأنِ مَن يُقدِمُ عليها؛ ببيانِ أنَّهُ بإقدامه عليها يُخالفُ الطِّباعَ والعقلَ والشَّرعَ.

(1) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ: 1/ 326.

(2) العسكري، الفروق، ص: 122.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السادس والخمسون،
سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السادس والخمسون، سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 56 ، 802 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-642-29-9
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 56 : المجلد السادس والخمسون، سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-642-29-9
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9075646 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"